

وسائل الشيعة

[142] ابن فضال، عن أبي جميلة عن سعد بن طريف، عن الاصبع بن نباتة قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): يضحك الله إلى رجل في كتيبة يعرض لهم سبع أو لص فحماهم أن يحوزوا. أقول الضحك هنا مجاز، ومعناه إن الله يرضى بفعل هذا الرجل ويحببه ويثيبه عليه، ويأتي في فعل المعروف ما يدل على ذلك (1). 60 - باب استحباب رد عادية الماء والنار عن المسلمين عينا (20172) 1 - محمد بن يعقوب، عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن علي بن الحكم، عن مثنى، عن فطر بن خليفة، عن محمد بن علي بن الحسين (1)، عن أبيه (عليهما السلام)، قال: قال أمير المؤمنين (عليه السلام): قال رسول الله (صلى الله عليه وآله وسلم): من رد عن قوم من المسلمين عادية ماء أو نار وجبت له الجنة وعن عدة من أصحابنا، عن أحمد بن محمد بن خالد، عن علي بن الحكم مثله (2). (20173) 2 - عبد الله بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن السندي بن محمد، عن أبي البختري، عن جعفر بن محمد، عن علي (عليهم السلام) قال: من رد عن المسلمين عادية ماء أو نار أو عادية عدو

(1) يأتي في الحديث 2 من الباب 60 من هذه
الابواب، وفي الباب 18 وفي الحديثين 1 و 2 من الباب 19 وفي البابين 22 و 37 من ابواب
فعل المعروف الباب 60 فيه حديثان 1 - الكافي 5: 55 / 3 واورده في الحديث 2 من الباب 3
من ابواب الامر بالمعروف (1) في الموضع الثاني من الكافي: عمر بن علي بن الحسين (2)
الكافي 2: 131 / 8 - 2 - قرب الاسناد 62 (*)